



ملف تقييم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب

الجهة: جمعية عطاء الخيرية بثران – محافظة المجاردة – منطقة عسير

إعداد: لجنة الحوكمة والالتزام

أولاً: الهدف من التقييم

- التعرف على مصادر المخاطر المحتملة لغسل الأموال وتمويل الإرهاب في الجمعية.
 - تحديد درجة الخطورة (منخفضة – متوسطة – عالية)
 - وضع إجراءات رقابية وتدابير وقائية تحد من هذه المخاطر.
 - ضمان توافق الجمعية مع الأنظمة السعودية (البنك المركزي – المركز الوطني لإدارة المخاطر – وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية)
- ثانياً: مصادر المخاطر المحتملة

مجال النشاط	وصف الخطر	درجة الخطورة	الإجراءات الوقائية	المؤشر/الرقابة
التبرعات النقدية المباشرة	استلام مبالغ نقدية كبيرة من متبرع غير معروف	عالية	حصر التبرعات النقدية $\geq 5,000$ ريال – التوثيق الإلزامي – تحويل بنكي فقط للمبالغ الكبيرة	نسبة التبرعات الموثقة بنكيًا $\leq 90\%$
الحوالات البنكية الدولية	استقبال تحويل من خارج المملكة دون مبرر واضح	عالية	منع استقبال أي حوالة خارجية إلا بموافقة رسمية + فحص هوية المتبرع	0 تحويلات غير مبررة
التبرعات الإلكترونية	احتمال استخدام بطاقات مسروقة أو هويات وهمية	متوسطة	التعاقد مع بوابة دفع معتمدة – التحقق من هوية المتبرع اليًا	تقارير شهرية من مزود الخدمة
المستفيدون من الدعم	تسجيل مستفيدين بأسماء وهمية للحصول على مبالغ	متوسطة	تدقيق بيانات المستفيدين – ربط مع المنصة الوطنية "إحسان/تكافل" – توقيع المستفيد	نسبة التحقق من الهوية 100%
الشراكات والجهات المانحة	تلقي دعم من مؤسسة مشبوهة أو غير معروفة	عالية	تطبيق العناية الواجبة (Due Diligence) على الشركاء	وجود تقارير فحص قبل اعتماد أي شريك
المشاريع والبرامج	تمويل مشروع وهمي لغرض غسل الأموال	متوسطة	اعتماد مجلس الإدارة – متابعة مالية دقيقة – تقارير ميدانية	100% مشاريع موثقة
الموظفون والمتطوعون	استغلال موظف/متطوع لتسهيل تمرير معاملة مشبوهة	متوسطة	تدريب سنوي إلزامي – إقرار التزام بالسلوك والنزاهة	نسبة حضور التدريب $\leq 90\%$

ثالثاً: منهجية التقييم

- تحديد الأنشطة الحساسة: التبرعات، المستفيدين، الشركاء.
- تقدير درجة الخطورة: منخفضة/متوسطة/عالية حسب حجم الأثر وإمكانية الاستغلال.
- تطبيق الضوابط: سياسات مالية، فحص هويات، مراجعة دورية.
- المتابعة والتحديث: مراجعة نصف سنوية وتحديث الملف عند أي تغيير.

رابعاً: آلية الرقابة الداخلية

1. مسؤول التزام: تكليف موظف أو عضو لجنة بمتابعة تطبيق السياسات.
2. سياسة التبرعات: لا تُقبل التبرعات إلا عبر القنوات الرسمية (تحويل بنكي – بوابة دفع – سند قبض مختوم)
3. سياسة المستفيدين: لا يُعتمد أي مستفيد إلا بعد تدقيق الهوية الوطنية وربطه بالمنصات الرسمية.
4. سياسة الشراكات: إلزامية فحص خلفية الجهة المانحة/الشريك قبل توقيع أي اتفاقية.
5. آلية الإبلاغ: قناة سرية داخلية للإبلاغ عن أي حالة اشتباه.
6. التدريب والتوعية: تنظيم دورة سنوية لجميع العاملين والمتطوعين.

خامساً: خطة العمل القادمة

- إعداد نموذج فحص مانح/شريك.
- تفعيل سجل خاص لحالات الاشتباه.
- عقد ورشة توعوية خلال ربيع السنة الأولى حول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- رفع تقرير نصف سنوي لمجلس الإدارة بنتائج الرقابة والتوصيات.

سادساً: درجة المخاطر الإجمالية للجمعية

- المخاطر العالية: التبرعات النقدية المباشرة – الحوالات الدولية – الشركاء غير المعروفين.
- المخاطر المتوسطة: المستفيدين – المشاريع – التبرعات الإلكترونية – الموظفون.
- المخاطر المنخفضة: الأنشطة الداخلية البسيطة (دورات – فعاليات مجتمعية معلنة)

التوصية الختامية:

الجمعية تحتاج إلى تعزيز الرقابة المالية والتحقق من هوية المانحين والمستفيدين، مع الالتزام بالتقارير الدورية، وتفعيل آلية الإبلاغ عن أي شبهات.

الرقم:.....
التاريخ:.....
الموضوع:.....
المرفقات:.....



جمعية عطاء الخيرية بثران

بمنطقة عسير

مسجلة بالمركز الوطني للتنمية

القطاع غير الربحي برقم 5412

اعتماد مجلس الإدارة

□ إعتمدت هذه اللائحة بقرار مجلس إدارة جمعية عطاء الخيرية بثران محافظة المجاردة
منطقة عسير رقم (1) وتاريخ 2024/1/1م.

رئيس جمعية عطاء الخيرية بثران

حسين بن عوض حنش الشهري

